

ديوان رئيس الوزراء

مناقصة علنية رقم 15/22

لتزويد بطاقات ممغنطة لشراء كتب، ألعاب ولعب من قبل العمال والموظفين، لديوان رئيس الوزراء

1. ديوان رئيس الوزراء (فيما يلي -الديوان)، يطلب بهذا تلقي عروض أسعار لتزويد بطاقات ممغنطة لشراء كتب، ألعاب ولعب (فيما يلي-البطاقة الممغنطة و- الخدمات بالملاءمة)، من مقدمي عروض هم شبكة حوانيت في هذه المجالات، والكل بموجب المفصل في مستندات المناقصة .
2. تُزود الخدمات المشمولة في هذه المناقصة، لعمال وموظفي ديوان رئيس الوزراء وأيضاً لعمال وموظفي وزارة القدس والميراث، وزارة الشتات، وزارة الاستعلامات ووزارة الاستيطان. فترة التعاقد مع مقدم العرض الفائز تكون لسنة واحدة من موعد التوقيع على الاتفاقية، وبدون الانتقاص من المذكور، يوضح بهذا أن مدة كفالة مقدم العرض على البطاقات الممغنطة تكون حتى انتهاء موعد صلاحيتها، وليس أقل من خمس سنوات وذلك بموجب البند رقم 14 (ب) من قانون حماية المستهلك، للعام- 1981.
3. يحتفظ ديوان رئيس الوزراء لنفسه بحق الخيار (الإمكانية) وفقاً لتقديراته الحصرية، تمديد فترة التعاقد الأولى بفترتين إضافيتين، في كل واحدة من السنتين التاليتين للسنة المنفذ فيها التعاقد الأول وبموجب الشروط.
4. يحتفظ ديوان رئيس الوزراء لنفسه بحق الخيار (الإمكانية) وفقاً لتقديراته الحصرية، توسيع حجم التعاقد المحدد لغاية 100% من مبلغ التعاقد في كل سنة، سواء في فترة التعاقد الأولى وسواء في كل سنة من السنتين التاليتين لسنة التعاقد الأولى، وذلك في حال تمديد التعاقد كالمذكور في البند رقم 3 أعلاه.

شروط الحد الأدنى للاشتراك بالمناقصة هي كما يلي:

5. شروط حد أدنى إدارية

- 5.1 الاشتراك في المناقصة مشروط باستيفاء الشروط المسبقة، الواردة في المادة 6 من لوائح واجب المناقصات، للعام- 1993.
- 5.2 مقدم العرض هو فرد من سكان إسرائيل أو اتحاد إسرائيلي اتحد في إسرائيل ومسجل بموجب القانون في السجل الملائم وذو الصلة في إسرائيل، ومجال عمله يجب أن يكون في مجال تقديم الخدمات موضوع هذه المناقصة.
- 5.3 مقدم العرض يستوفي الشروط المحددة في قانون صفقات الهيئات العمومية، للعام -1976.
- 5.4 في حال كون مقدم العرض اتحاد، يجب على الاتحاد أن يكون بدون ديون رسوم سنوية لمسجل الشركات/التعاونيات، عن السنوات التي سبقت السنة المقدم فيها العرض للمناقصة. في حال دار الحديث عن شركة - الشركة ليست شركة مخلة بالقانون وليست تحت طائل إنذار قبل تسجيلها شركة مخلة بالقانون.
- 5.5 في حال كون مقدم العرض اتحاد- الاتحاد مسجل بموجب القانون في إسرائيل في السجل الرسمي الملائم وذو الصلة (مسجل الشركات/ التعاونيات) . يؤكد بهذا، أنه يجب على العرض أن يكون مقدماً من قبل هيئة قانونية واحدة فقط وكافة التصاريح المطلوبة، بموجب هذه المناقصة يجبان تكون على اسم نفس الهيئة القانونية.

5.6 مقدم العرض (وفي حال كون مقدم العرض اتحاد - أيضاً مدراءه وأصحاب السيطرة فيه) لم يدان بمخالفة مالية، او بمخالفة بموجب البنود 290 وحتى 297، 383 وحتى 393 و-414 وحتى 438 من قانون العقوبات، للعام -1977، إلا إذا مرت فترة التقادم بموجب قانون السجل الجنائي وإعادة تأهيل المجرمين، للعام -1981.

5.7 مقدم العرض هو صاحب كل مصادقة و/أو رخصة و/أو ترخيص و/أو تصريح المطلوبة بموجب القانون لتنفيذ الخدمات موضوع هذه المناقصة، وهي سارية المفعول.

يجب على مقدم العرض تقديم تصريح بعدم تنسيق عروض في المناقصة.

شروط حد أدنى مهنية

5.8 يشغل مقدم العرض على الأقل 20 حانوت كتب للبيع بالتجزئة يمكن فيها استغلال وتطبيق البطاقة الممغنطة. الحوانيت يجب أن تكون حوانيت تُسوق كتب مطالعة، كتب ترفيهية، كتب للأولاد، كتب دراسية، كتب علمية، كتب شعبية ومجلات، الموجودة بانتشار قطري، حيث يوجد حانوتين على الأقل في كل مدينة من المدن التالية: القدس، تل أبيب، حيفا، بئر السبع وحانوت واحدة، على الأقل، في مدينة موديعين.

يوضح بهذا أن الشروط المذكورة أعلاه يجب أن تتوفر في هيئة قانونية لمقدم العرض نفسه، وليس في منظمات تابعة له أو بشركائه التجاريين، مثل المقاولين الثانويين. في حالة فيها مقدم العرض، كهيئة قانونية مستقلة، لا يستوفي شروط الحد الأدنى المفصلة في المناقصة وفي ماضي مقدم العرض حدث تغيير تنظيمي (مثال اتحاد مقدم العرض مشغل مرخص لشركة، شراء فعاليات، اتحاد كشركة، إعادة تنظيم أو توحيد الشرطة بطريقة أخرى)، بشكل تكون فيه الفعاليات الملائمة وذات الصلة من أجل استيفاء شروط الحد الأدنى، قد اندمجت لدى مقدم العرض، بإمكان مقدم العرض إرفاق بياناته أو بيانات الهيئة التي حدث فيها الفعاليات قبل التغيير التنظيمي. قرار الاعتراف بالمذكور يكون خاضعاً للتقديرات الحصرية لديوان رئيس الوزراء.

6. ستفحص لجنة مناقصات ديوان رئيس الوزراء (أو لجنة مهنية يتم تعيينها من قبله) استيفاء العروض بشروط الحد الأدنى للمناقصة. العرض الذي لا يستوفي الطلبات، يمكن أن يلغى كلياً. العروض التي تستوفي طلبات الحد الأدنى كالمذكور أعلاه، يتم تدرجها وفقاً لنسبة التخفيض من القيمة المالية المحددة على البطاقة الممغنطة المقترحة. في النهاية، ستختار لجنة مناقصات ديوان رئيس الوزراء، مقدم العرض الذي منح في عرضه نسبة التخفيض الأعلى، كمقدم عرض فائزاً في هذه المناقصة.

7. يجب على المعني بالاشتراك في المناقصة، إدخال عرضه لصندوق المناقصات الخاص لديوان رئيس الوزراء، في جناح الحراسة (" الفيلد")، في المدخل لديوان رئيس الوزراء (لا يجوز إرسالها بالبريد) ، في شارع كابن 3، القدس، وهو كامل وسليم على كافة ملاحقه، بنسختين كاملتين وموقعتين، داخل مغلف مغلق (فيما يلي - مغلف المناقصة) . لا يجب أن تكون على مغلف المناقصة أية علامة أو إشارة ما عدا اسم المناقصة ورقمها بشكل واضح، كما يلي:

" مناقصة رقم 15/22 لتزويد بطاقات ممغنطة لشراء كتب، ألعاب ولعب من قبل العمال والموظفين، لديوان رئيس الوزراء ". يجب تقديم العروض باللغة العبرية فقط، حتى موعد أقصاه يوم الاثنين الموافق 26.12.2022، الساعة 13:00.

8. يمكن تحميل مستندات المناقصة من موقع دائرة المشتريات الحكومية على الانترنت، على العنوان

[.https://www.mr.gov.il/OfficesTenders/Pages/SearchOfficeTenders.aspx](https://www.mr.gov.il/OfficesTenders/Pages/SearchOfficeTenders.aspx)

9. تقدم الأسئلة والطلبات الاستفسارية عبر البريد الإلكتروني لمركز لجنة المناقصات على العنوان: maayano@pmo.gov.il حتى يوم الأحد الموافق 11.12.2022، الساعة 11:00. بمسؤولية مقدم العرض التأكد من وصول الأسئلة لمركز لجنة المناقصات، بموجب التعليمات المحددة في مستندات المناقصة. يؤكد بهذا، أن مكتب ديوان رئيس الوزراء لن يرد على الأسئلة الاستفسارية، إلا إذا أرسلت على عنوان البريد الإلكتروني المذكور أعلاه، بالشكل والصورة المفصلة أعلاه. يؤكد بهذا أيضاً، أن ديوان رئيس الوزراء لا يلتزم بالرد على كافة الأسئلة المقدمة.

10. الأجوبة على الأسئلة الاستفسارية التي وصلت حتى الموعد المحدد كالمذكور أعلاه، ينشرها ديوان رئيس الوزراء في موقع دائرة المشتريات الحكومية على الانترنت، على العنوان المذكور في البند رقم 9 أعلاه. تنشر الأجوبة بدون أية علامات تدل على هوية مقدم العرض الذي قدم السؤال. تعتبر هذه الأجوبة جزء لا يتجزء من مستندات المناقصة ويجب إرفاقها للعرض، موقعة في كل صفحة من قبل مخولي التوقيع من قبل مقدم العرض.

11. يحتفظ ديوان رئيس الوزراء لنفسه بالحق بنشر تغييرات وتوضيحات على مستندات المناقصة، حتى وإن لم تكن نابعة من الأسئلة الاستفسارية التي وصلت من مقدمي العروض، وذلك حتى فترة زمنية معقولة قبل الموعد الأخير لتقديم العروض. سينشر ديوان رئيس الوزراء هذه التغييرات والتوضيحات في موقع الانترنت، على العنوان المذكور في البند رقم 9 أعلاه، وهي أيضاً تعتبر جزء لا يتجزء من مستندات المناقصة. بمسؤولية مقدمي العروض فحص إعلانات ديوان رئيس الوزراء المتعلقة بهذه المناقصة في موقع الانترنت، كالمذكور.

12. العرض الذي لا يوجد في صندوق المناقصات الخاص بديوان رئيس الوزراء في الموعد الأخير لتقديم العروض لأي سبب كان لن يبحث فيه قطعياً، لن يشترك بالمناقصة وسيعاد لمقدمه.

13. في حال وجود تناقض بين هذا الإعلان وبين مستندات المناقصة، المذكور في مستندات المناقصة هو الملزم.

" تنشر المناقصة أيضاً في الصحف الصادرة باللغة العبرية والنص الملزم هو النص المنشور في اللغة العبرية".